فصل

من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين:

أحدهما: ما احتجا به في الأصول. وثانيهما: من خرجا له متابعة وشهادة واعتبارًا.

فمن احتجَّا به أو أحدهما، ولم يوثق ولا غمز: فهو ثقة، حديثه قوي.

ومن احتجا به أو أحدهما، وتكلم فيه:

فتارة يكون الكلام فيه تعنتًا، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي أيضًا.

وتارة يكون الكلام في تليينه له اعتبار. فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن، التي قد نسميها: من أدنى درجات (الصحيح).

فما في الكتابين (بحمد الله) رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة. بل حسنة أو صحيحة.

ومن خرج له البخاري أو مسلم في الشواهد والمتابعات، ففيهم من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردد. فكل من خُرِّجَ له في: (الصحيحين)، فقد قفز القنطرة، فلا مَعْدِلَ عنه إلا ببرهان بيِّن.

نعم. الصحيح مراتب، والثقات طبقات؛ فليس من وثق مطلقًا كمن تكلم فيه، وليس من تكلم في سوء حفظه واجتهاده في الطلب كمن ضعفوه، ولا من ضعفوه ورووا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اتهموه وكذبوه.

فالترجيح يدخل عند تعارض الروايات. وحصر الثقات في مصنف كالمتعذر، وضبط عدد المجهولين مستحيل.

فأمَّا من ضعف أو قيل فيه أدنى شيء، فهذا قد ألَّفْتُ فيه مختصرًا سميته بـ(المغني)، وبسطت فيه مؤلفًا سميته بـ (الميزان).

الشرح

يتكلم المُؤلِّف (هنا) عمن أُخْرِج له في: (الصحيح)، ووجدنا فيه كلامًا؛ إما تعديلاً، أو جرحًا.

ثم إن الذهبي يُقسِّمُ من أُخرج له في: (الصحيحين) إلى قسمين: من أُخرج له في الأصول، ومن أخرج له في المتابعات.

فقبل أن نبدأ شَرْحَ كلامه، لا بُدّ أن نعرف: مَنْ هُمْ رُواة الأصول في: (الصحيحين)، ومن هُمْ رواة المتابعات فيهما؟

وهذه مسألةٌ مُهِمّة، كَثُرَ الكلامُ فيها، ولم أَرَ قولاً كافيًا شافيًا فيها.

تقسيم رواة الصحيحين إلى رواة أصول ورواة متابعات له سياقان: السياق الأول: سياق معرفة من أخرج له صاحبا الصحيح وهو محتج به عندهما، وتمييزه عمن أخرجا له دون احتجاج به

فأقول: إن لهذا التقسيم لرواة الصحيحين إلى رواة أصول ورواة متابعات سِيَاقين، ولكلّ سياقٍ منهما اعتبارُهُ الخاصُّ به:

* **السياق الأول**: سياقُ معرفة من أخرج له صاحبا الصحيح وهو محتجٌّ به عندهما، ولو في آخر مراتب الاحتجاج والقبول، وتمييزه عمّن أخرجا له دون أن يكون إخراجُهُما له دالاًّ على أنه محتجٌّ به عندهما، بل قد يكون عندهما نازلاً عن مراتب القبول، إلى مرتبة الضعف الخفيف النافع للتقوِّي والاعتبار.

فإن كان هذا هو سياقُ تقسيم رواة الصحيحين إلى رواة أصول ورواة متابعات، فبيانُ كيفيّة تميز هؤلاء عن هؤلاء هو أن نقول: الأصل في كُل من أخرج له صاحبا الصحيح حديثًا مسندًا (أي ليس معلّقًا) فهو من رواة الأصول؛ أي: لا ينزل عند الشيخين وحسب اجتهادهما عن مراتب القبول.

طريقة تمييزهما

أمّا من ذُكر في الصحيح في المعلّقات التي يُستشهد بها لحديث الباب[1]، فهؤلاء هم رواة المتابعات، وهؤلاء هم الذين قد ينزلون عند صاحب الصحيح عن مراتب القبول.

---

(١) كالأحاديث التي يتعقبها البخاري بنحو قوله: «تابعه فلان وفلان»، أو: «رواه فلان عن فلان». فلا أقصد هنا مطلق المعلّقات، وإنما أقصد هذه؛ لأن هذه هي المتابعات لأحاديث البخاري، دونما سواها من معلّقات التراجم والأبواب.

ذلك أن شرط الصحّة يقتضي عدالة الرواة وضبطهم (كما تقدّم)؛ ولذلك اعتمد الذهبيُّ وغيرُه على هذا الأصل فيمن لم يُضعّف ولم يوثق. وشرطُ الصحّة إنما التزمه صاحبُ الصحيح في الحديث المسند، دون المعلّق، كما هو ظاهر عنوان الصحيحين[1]، وكما هو واقع تلك المعلقات؛ أن فيها ما هو ضعيف، وإن كان ضعفًا منجبرًا، أو قابلاً للانجبار.

يستثنى من هذا الأصل ممن أخرجا له حديثًا مسندًا ثلاثة أصناف:

ولا أستثني من هذا الأصل ممّن أخرجا له حديثًا مسندًا إلا من أخرج له مقرونًا بغيره من شيوخ صاحبي الصحيح[2] أو من فوقهم[3]، وكذلك رجال الحديث الذي أخرجاه لبيان علّته.

أولها: من أخرجا له مقرونًا بغيره أثناء السند

- **فأمّا من أخرجا له مقرونًا**: فسبب استثنائه: إن كان الاقتران في أثناء السند (أي فوق شيوخ صاحبي الصحيح)؛ فلأنّ ذِكْرَ هذا الراوي المقرون لم يكن باختيار صاحب الصحيح، ليدلّ على أنه باختياره له يحتجّ به، وإنما هكذا وقعت الرواية لصاحب الصحيح بما فيها من اقتران، فأوردها كما سمعها دون تصرُّفٍ منه، زيادةً في الأمانة والدقّة[4]. فوُرُود هذا الاحتمال في تفسير إخراجه لذلك الراوي مقرونًا يُسقط الاستدلال؛ لأنه إيرادٌ في محلّه.

---

(١) بيّنتُ ذلك في كتابي: العنوان الصحيح للكتاب (٥١، ٥٢).

(٢) مثاله في صحيح البخاري (رقم ٧٥٣٤): «حدثني سليمان: حدثنا شعبة، عن الوليد. (قال البخاري:) وحدثني عباد بن يعقوب: أخبرنا عباد بن العوام».
وانظر مثالاً آخر برقم (٦٥٤١).

(٣) مثاله في صحيح البخاري (رقم ١١٢٠): «حدثنا علي بن عبدالله، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان بن أبي مسلم، عن طاوس، سمع ابن عباس، قال: كان النبي ط إذا قام من الليل يتهجّد، قال: اللهم لك الحمد... قال سفيان: وزاد عبدالكريم أبو أميّة: ولا حول ولا قوّة إلا بالله».
فسفيان بن عيينة هنا قرن عبدالكريم أبا أمية بسليمان بن أبي مسلم، وعبدالكريم هذا هو ابن أبي المخارق، وهو ضعيف.
وانظر مثالاً آخر في صحيح البخاري (رقم ٢٠٤٠).

(٤) انظر فوائد ذلك واستحباب فعله في: الكفاية للخطيب- بابٌ في المحدّث يروي حديثًا عن رجلين أحدهما مجروح، هل يجوز للطالب أن يُسقط اسمَ المجروح ويقتصر على حمل الحديث عن الثقة وحده- (٤١٥-٤١٦)، وفي فتح المغيث للسخاوي (٣/ ٢٠٨-٢١١).

مع أن صاحبي الصحيح ربّما أسقطا المقرون من أثناء السند، وربما أبهماه، إذا كان فيه ضعفٌ، ولو كان ضعفًا خفيفًا[1]. مع ذلك: فما دام الاقترانُ لم يكن من فِعْلِهما واختيارِهما، فيردُ عليه أنهما أرادا حكاية الرواية كما وقعت لهما.

ثانيها: من أخرجا له مقرونًا بغيره من طبقة شيوخهما

- وأمّا إن كان الاقترانُ في طبقة شيوخ صاحبي الصحيح: وهذا يعني أنهما هما اللذان قرنا بين شيخيهما في ذلك الحديث، ومع ما في ذلك من قوّةِ احتمالِ أنّهما يحتجّان بالشيخين كليهما[2]، لكن لقائلٍ أن يقول: يبقى احتمالُ أنه لم يخرج لأحدهما احتجاجًا، وإنّما لكونه سمع الحديث منهما في مجلس واحد، وهذا قد يُبدي لأحدٍ في الحديث علةً، أو يدفع عنه علّة؛ ولذلك صرّح بالاقتران[3].

ثالثها: رجال الحديث الذي أخرجاه لبيان علته

- وأمّا رجال الحديث الذي أخرجاه لبيان علّته: فسبب استثنائه: أن ذلك الحديث مادام إخراجُه في الصحيح لم يكن لتصحيحه، وإنما لبيان عدم صحّته، فلا يلزم من إخراجه أن يكون رجالُه محتجًّا بهم عند صاحب الصحيح. حيث إنّنا إنّما استنبطنا الاحتجاجَ من التصحيح، وهنا لا تصحيح.

ولا أَخْرُجُ عن هذا الأصل فيمن أخرج له صاحبا الصحيح مسندًا (سوى ما اسْتُثْنِيَ آنفًا)، إلا أنْ يَثْبُتَ أن ذلك الراوي ضعيفٌ ضعفًا يقتضي الرد عند صاحب الصحيح نفسه. بل لو أضاف أحدٌ قيدًا آخر للخروج عن ذلك الأصل، وهو أنه بعد كون ذلك الراوي ضعيفًا عند صاحب الصحيح نفسه،

---

(١) انظر أمثلة ذلك في فتح المغيث للسخاوي (٣/ ٢٠٨-٢١١).

(٢) ولذلك أورد الدارقطني كُلاًّ من أسيد بن زيد الجمال، وعباد بن يعقوب الرواجني، وهما من شيوخ البخاري اقترانًا بغيرهما، في كتابه الذي وسمه بعنوان (ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحّت روايته من الثقات عند البخاري ومسلم) (رقم ١٢٠، ٧٤٣)، ذكرهما في الباب الأول منه، ولم يذكرهما في الباب الثاني الذي عَنْوَنَهُ بقوله: «وممن ذكره البخاري اعتبارًا بحديثه وروايته أو مقرونًا مع غيره». وهذامما يُرجّحُ أن الدارقطني يرى أن إخراجَ البخاري لهما إخراجُ احتجاج، وليس إخراجَ اعتبار في المتابعات.

(٣) وقد نَصّ السخاوي على استحباب ذكر المقترنَين من الشيوخ كما في المقترنَينِ ممن فوقهم، فانظر: فتح المغيث (٣/ ٢٠٨).

لابد أن يكون ضعفه عنده مستقرًّا راجحًا عند إيراده لحديثه في: (صحيحه)؛ لاحتمال اختلاف اجتهاد صاحب الصحيح في شأن ذلك الراوي، من الرد إلى القبول، أو العكس= لكان لإضافة هذا القيد وَجْهٌ مقبول، بل هو كذلك. لكن يكفي لإثبات هذا القيد القرائن الدالّة عليه، إن وُجدت، ولا نشترط التصريحَ بذلك؛ لأن التصريح متعذّرُ الوجود[1].

فإن تحقّق ذلك فعلاً، فسيكون نادرًا، لا يخدشُ التقريرَ السابق، وهو أنّ الأصل فيمن أخرج له صاحبا الصحيح مسندًا مُحْتَجٌّ به عندهما، ولو في آخر مراتب الاحتجاج. فسيبقى هذا هو الغالب، والحكم للغالب، والنادر لا حكم له.

ولهذا التقرير مزيدُ استدلال، يعود إلى بيان حُجّية التوثيق الضمني، ودَفْعِ الشُّبَهِ المُثارة في حُجّيته؛ وقد بسطتُ القول فيه في غير هذا الموطن.

ثم إن هذا التقرير هو الذي عليه عامّة أهل العلم:

مما يعضد هذا التقرير: أنه عليه عامة أهل التعليم

فهذا الدارقطني يُصنّف في رجال الشيخين، ويُسمّي كتابه بما يدل على هذا التقرير؛ حيث سمّاه (ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته من الثقات عند البخاري ومسلم). ثم ذكر رجال البخاري، وبعد أن ذكر من أسند لهم البخاري، وضع بابًا بعنوان (وممن ذكره البخاري اعتبارًا بحديثه وروايته أو مقرونًا مع غيره)، ثم لم يذكر في هذا الباب إلا تسعةً وأربعين راويًا، مقابل ألف وثلاثمائة وثمانية وثلاثين راويًا في الباب الأول وكل أولئك التسعة والأربعون لم يخرج لهم البخاري في صحيحه إلا تعليقًا، أو مقرونين ممّا يدلّ على صحّة التقرير السابق؛ حيث طابقه تمامًا، باعتبار من أخرج له البخاري مسندًا قد احتجّ به، وأنّ من علّق له فهذا هو الذي أخرج له اعتبارًا لا

(١) لم أذكر هذا الذي أخرجتُه عن الأصل مع المستثنى السابق لسببين:
الأول: أني لا أستحضر له مثالاً صحيحًا.
الثاني: أن المستثنى السابق (المقرون، والحديث المعلّ) لا يكون الراوي مُصحَّحًا له أصلاً، بل التصحيح لقرينه الثقة. أمّا هنا فهو مصحَّحٌ له، ولذلك عددناه خروجًا عن الأصل، ولم نعدّه استثناءً.

لغرض الاحتجاج، وأنّ من أخرج له مقرونًا أثناء السند لم يحتجّ به أيضًا[1].

ولذلك لمّا ذكر الدارقطني رجالَ مسلم بعد ذلك، لم يعقد بابًا في آخر ذكره لهم لمن أخرج لهم مسلمٌ اعتبارًا، كما فعل مع البخاري؛ لأنه ليس عند مسلم تعاليق لمتابعات أحاديثه كما عند البخاري. وهذا يعني أن كل من أخرج لهم مسلم فهم في درجة الاحتجاج عنده، وهذا هو ما فهمه الدراقطني، وهو ظاهر صنيعه هذا بل هذا ما صرح به مسلم نفسه في مقدمة صحيحه، عندما قرر شرطه في رجاله، وأنّ أدنى من سيُخرج لهم في صحيحه هم من طبقة الرواة الذين وإن لم يكونوا من أقوى الناس حفظًا وإتقانًا، «**فإنّ اسم الستر**[2] **والصدق وتعاطي العلم يشملهم**»، أي لا ينزلون عن درجة القبول إلى الردّ، وإن كانوا في آخر مراتب القبول[3].

فإن كان مسلمٌ لن يُخرج إلا لمقبول عنده، فالبخاري (في تَقَدُّم صحيحه على صحيح مسلم) بذلك أولى.

فإن قال قائل: لئن ذهب الدارقطني إلى ما ذكرتَ عنه، فقد خالفه

تطبيق عملي للدارقطني يدل على أن رواة الأصول ضد رواة الشواهد

(١) ومن تطبيق الدارقطني العملي الموافق لذلك، ما جاء في سؤالات الحاكم للدارقطني (رقم ٢٨٠): «قلت: إسحاق بن يحيى الكلبي؟ قال: أحاديثه صالحة، والبخاري يستشهده، ولا يعتمده في الأصول».
يقول ذلك مع أن البخاري لم يخرج له إلا تعليقًا.
وهذا تطبيقٌ عملي على أن رواة الأصول هم ضدّ رواة الشواهد، وأن رواة الأصول هم المحتج بهم، وأن رواة الشواهد هم أصحاب التعاليق، لا أصحاب المسندات.

المقصود بالستر في كلام الإمام مسلم في مقدمته

(٢) المقصود بالستر هنا آخر مراتب القبول، لا جهالة العدالة؛ لأنّ مسلمًا ضرب لهؤلاء الرواة مثالاً برواة مشهورين جدًّا ومعروفين بالعدالة الدينيّة، لا شك في ذلك فيهم.
وانظر للدلالة على هذا المعنى عندهم قولَ الإمام أحمد في العلل (رقم ٥٨٤): «القاسم بن معن مستورٌ ثقة، ولي قضاء الكوفة، روى عنه ابن مهدي، ليس به بأس». وأبو حاتم الرازي يقول عن سنان بن هارون في العلل (رقم ١٢٥٢): «مستور»، ويقول عنه في الجرح والتعديل (٤/ ٢٥٣): «شيخ»؛ أي: هو في آخر مراتب القبول عنده. وانظر (أيضًا) كلامه في يزيد بن كيسان (٩/ ٢٨٥).

(٣) وقد شرح ابنُ الصلاح عبارة مسلم السابقة، بقوله في كتابه صيانة صحيح مسلم (٩٠): «المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان».

تخريج صنع الحاكم في كتابه «المدخل» على ذلك التقرير

الحاكم؛ حيث عقد فصلاً كبيرًا في كتابه (المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم)، لرجال البخاري ومسلم، وبعد أن سردهم، عقد فصلاً جديدًا، خصّه بمن أخرج لهم البخاري في الشواهد ولم يعتمدهم، حسب تعبيره [(١)]. ثم ذكر عددًا من الرواة، بلغوا ثلاثة وسبعين راويًا، أخرج لهم البخاري أحاديث مسندة. فدلَّ ذلك على خلاف تقريرك؛ مِن أنّ مَنْ أخرج له البخاري مسندًا محتجٌّ به عنده، فهذا الحاكم يصرّح أن في هؤلاء من أخرج لهم في الشواهد دون اعتمادٍ منه عليهم.

فأقول: لكن ممّا يُعِينُ على فَهْم كلام الحاكم، بما يُبيّنُ أنه لا يخالفُ الدارقطنيَّ، ولا يخالفه تقريرُنا السابقُ= النظرُ فيما يلي:

- عامّة من ذكرهم الحاكم في هذا الفصل، هو نفسه صحَّح لهم على شرط الشيخين، أو شرط البخاري في كتابه (المستدرك) [(٢)]. فلو كانوا عنده غيرَ محتجٍّ بهم عند البخاري، كيف يصحّح لهم على شرط البخاري؟!

- بل منهم من صَرّح في (المستدرك) أن البخاريَّ احتجَّ بهم، مثل: عمران بن داور القطان، ويحيى بن أيوب [(٣)].

من السهل أن تقول: إن الحاكم قد تناقضَ، غافلاً عن حقّ هذا الإمام (مهما خالف الصواب) في أن نحاول فَهْمَه بعمق، وأن نجمع بين أطراف كلامه.

وممّا سَيُعِينُ على هذا الجمع قولُ الحاكم في (المستدرك): «**وقد احتجَّ البخاريُّ أيضًا مستشهدًا بعبدالعزيز بن محمد في مواضع من الكتاب**» [(٤)]. **وقوله: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتجّ ببقيّة في**

---

(١) المدخل للحاكم (٢/ ٦٠٣).

(٢) انظر تصحيحه لإسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص في المستدرك (١/ ٢٤٤، ٥١٨) (٢/ ٩٦، ١٤٤)، وتصحيحَه لأسيد بن زيد الجمّال في المستدرك (٤/ ٤٠٩). وهما ممن ذكر أن البخاري أخرج لهم في الشواهد ولم يعتمدهم.

(٣) انظر المستدرك (١/ ٤٩٠) (٢/ ١٣٨).

(٤) المستدرك (١/ ٢٤١)، والدراوردي هو أحد من ذكر أن البخاري استشهد بهم ولم يعتمدهم.

الشواهد»[١]، وقوله: «**هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإنّهما قد احتجّا بعبدالله بن عمر العمري في الشواهد**»[٢]. وقوله: «**عكرمة بن عمار قد أكثر مسلمٌ الاستشهاد به... فلمّا ظهر الاختلاف في أمره، صار في حدّ من يحتجّ به مسلمٌ شاهدًا**»[٣].

إذن: من أخرج له صاحبا الصحيح في الشواهد مُحْتَجٌّ به عندهما، في رأي الحاكم.

فكيف نجمع بين كون رواة الشواهد محتجًّا بهم عند الشيخين وكونهم غيرَ معتمدين؟

وجه الجمع: أن يكون مقصوده بأن البخاريّ لم يعتمدهم: أي لم يَكْتفِ بهم في صحيحه، وإنما روى لهم ما تابعهم عليه من هو أقوى منهم ضبطًا وإتقانًا. وهذا لا يدل على الرد وعدم القبول، الذي قد يُتَوَهَّمُ من عبارة (لم يعتمدهم) وحدها، وإنما يدل على أن اختيار البخاري لأصحّ الصحيح جعله لا يعتمد إلا على الكبار الجِلّة، ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ثم قد يُخرج لمن دونهم في الشواهد لأحاديث أولئك الكبار. فتحقيقُ اختيارِ أصحِّ الصحيح كان باعتماد الكبار الجلّة، لا باعتماد رواة الشواهد. وهذا كلّه لا ينفي أن رواة الشواهد أهلٌ للقبول والاحتجاج عند البخاري؛ ولذلك صرّح الحاكم بذلك، كما سبق.

ويقطع بصحّة هذا الجمع: قولُ محمد بن طاهر المقدسي في (شروط الأئمة الستة) عن موقف البخاري من حماد بن سلمة: «**لم يُخرج عنه معتمدًا عليه، بل استشهد به في مواضع، ليبيّن أنه ثقة**»[٤]. يعني أن إخراج

---

(١) المستدرك (١/ ٢٧٢).

(٢) المستدرك (٣/ ٣٥)، وهذا وَهْمٌ من الحاكم، فإن العمري لم يخرج له البخاري، وإنما أخرج له مسلم، وهو نفسه نصّ على ذلك في (المدخل).

(٣) المدخل إلى معرفة الصحيح (٢/ ٧٠٣).

(٤) شروط الأئمة الستة للحازمي (٨٧).

وهذا ذكرني بموقف للذهبي، حيث أورد البخاري في الضعفاء راويًا هو أيوب بن عائذ وقال عنه فيه: «كان يرى الإرجاء وهو صدوق»، وأخرج له مع ذلك حديثًا=

البخاري للرجل في الشواهد يدل على أنه ثقةٌ عند البخاري، وهذا ما قرّرناه من كلام الحاكم.

هذا كلّه في تقرير السياق الأول لتقسيم رواة الصحيحين إلى رُواة أصول ورواة متابعات.

السياق الثاني: سياق معرفة الطبقة الأولى من رجال الصحيحين وتمييزهم عن الطبقة الثانية

* **أمّا السياق الثاني**: فهو سياقُ معرفةِ الطبقة الأولى من رجال الصحيحين، الذين كان جُلّ اعتماد صاحبي الصحيح على حديثهم، وتمييزهم عن الطبقة الثانية، الذين قلّ أن اعتمد عليهم صاحبا الصحيح، وإنما يُكثران الإخراج للواحد منهم بعد الواحد ما كانا قد اعتمدا فيه على حديث أصحاب الطبقة الأولى، فيخرجان للثانية استشهادًا (كما في كلام الحاكم آنفًا).

وعلى هذا المعنى يكون هناك رواة أصول ورواة شواهد، قد أخرج صاحبا الصحيح لهم أحاديث مسندة.

طريقة التمييز بين هذين الصنفين في هذا السياق

لكن الفرق بين رواة الأصول ورواة الشواهد في هذا السياق، لا يعدو أن يكون تفريقًا بين من نحسبه عند صاحبي الصحيح في أعلى مراتب القبول، ومن نحسبه عندهما في أدنى مراتب القبول. فلا ينزل الرواة في هذا السياق عن مراتب القبول إلى الردّ أبدًا، فكلهم في مراتب القبول، لكن بين أعلاها وأدناها.

وهذا السياق هو الذي صرّح به الإمام مسلمٌ في مقدّمة صحيحه، من تقسيمه الرواة الذين سيُخرج لهم إلى قسمين، وأن آخر القسمين هم في أدنى مراتب القبول، كما سبق وشرحناه من كلامه.

وكما مَيّزنا رواة الأصول ورواة المتابعات في السياق الأول، فكيف نميّز رواة الأصول من رواة الشواهد في هذا السياق: السياق الثاني؟

= واحدًا في الصحيح، لكنه متابع عليه كما يقول الحافظ ابن حجر. فظاهرٌ من هذا أنه إنما أخرج له مستشهدًا به، فقال الذهبي في الميزان: «والعجب من البخاري يغمزه وقد احتج به، لكن له عنده حديث، وعند مسلم له حديث آخر». فها هو يعدّ الاستشهاد بالراوي احتجاجًا.

الطريقة الاجتهادية الظنية لتمييز رواة الأصول عن رواة المتابعات في هذا السياق

والجواب: إن منهج التمييز في هذا السياق منهجٌ اجتهاديٌّ ظنّي في الأعمّ الأغلب منه، قائمٌ على دراسة الباحث وعلمه واجتهاده، بالنظر إلى حال الراوي جرحًا وتعديلاً وإلى طريقة إخراج البخاري له:

- فمن كان مستفيضَ الشهرة والإمامة والحفظ والإتقان، فلا شك أن إخراج الشيخين له سيكون اعتمادًا عليه في الأصول.

- والراوي الذي أخرج له الشيخان حديثًا غريبًا تفرّد به، ولم يكن مشهورًا بالنزول عن أعلى مراتب القبول، فهذا قد أخرج له الشيخان في الأصول، مثل يحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن إبراهيم التيمي، في روايتهما لحديث «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ**».

وهاتان الطريقتان هما أعلى الطرق الاجتهاديّة لمعرفة من أخرجا له في الأصول.

- والراوي الذي لم يوصف بما يقتضي نزوله عن أعلى درجات القبول، ثم أخرجا له حديثًا متابعًا عليه، لكنّهما لم يُخْرجا في الصحيح إلا روايته دون متابعته التي عرفناها من خارج الصحيح، فهذا يُمكن اعتباره من رواة الأصول أيضًا.

- والراوي الذي أخرجا له حديثًا متابعًا عليه، وأخرجا المتابعة في الصحيح، لكن الراوي (المتابع والمتابَع) ليس فيهما كلامٌ ينزلهما عن أعلى مراتب القبول، ولا هُما ممن استفاضت إمامتهم وحفظهم، فيمكن اعتبار كلا الراويين من رواة الأصول أيضًا.

وهاتان الطريقتان أضعف من الطريقتين السابقتين.

- وأمّا الراوي المشهور بالنزول عن أعلى مراتب القبول شهرةً يغلب على الظنّ معها أنه كذلك حاله عند صاحب الصحيح، فهذا من رواة الشواهد على كُلّ الأحوال، إلا إذا أخرج له صاحب الصحيح ما تفرّد به، فيكون ذلك من القليل النادر الذي نزل فيه صاحب الصحيح في الأصول عن الطبقة العليا إلى الطبقة الدنيا من طبقات القبول.

- والراوي المذكور بالنزول عن أعلى درجات القبول، ولم يُخرجا له

إلا ما كان متابعًا عليه في الصحيح أو خارجه، فهذا من رواة الشواهد أيضًا. وإيراد المتابعة في الصحيح أقوى لإلحاقه برواة الشواهد، كما أن قوّة الكلام الذي ينزله عن أعلى درجات القبول أو رُجْحَانه أقوى لإلحاقه بهم كذلك.

وهذه الصور والقرائن ليست على وجه الحصر، لكن على وجه التمثيل.

هذه هي الطريقة الاجتهادية للتميز بين رواة الأصول ورواة الشواهد في هذا السياق، وهي المستخدمة في الأعمّ الأغلب.

وهناك طريقة أخرى، لكنّها غير متحقّقة إلا في أقلّ القليل من الرواة، وهم:

- مَنْ سمّاهم الإمام مسلمٌ كمثالٍ للطبقتين في مقدّمة صحيحه.

- ومن وجدنا له فيهم كلامًا يدلّ على استضعافه لهم خارج الصحيح.

- ومن أوردهم البخاري في (الضعفاء) وأخرج لهم في: (صحيحه)(١)، أو نُقل عنه استضعافُه لهم مع إخراجه لهم في الصحيح.

فهؤلاء الأصل فيهم أنهم من رواة الشواهد، إلا إذا جاء ما يدل في الواحد منهم أنهم بخلاف ذلك.

فإن قيل: ألا ينقض ذلك أصلُك الذي أصَّلْتَه؟! مِن أنّ كل من أسندَ له الشيخان فالأصل فيه القبول، وهذا البخاري أورد بعض من أسند لهم في:

---

(١) وهم سبعة عشر راويًا، وهم:

- أيوب بن عائذ- عطاء بن السائب - حريث بن أبي مطر - عطاء بن أبي ميمونة - ذرّ ابن عبدالله الهمداني- عمران بن مسلم - الربيع بن صَبيح - كهمس بن المنهال - زهير بن محمد التميمي- محمد بن سليم الراسبي- سعيد بن أبي عروبة - النعمان ابن راشد- عبدالله بن أبي لبيد- عبدالملك بن أعين- عبدالعزيز بن أبي روّاد- عباد ابن راشد- عبدالوارث بن سعيد

وعامتهم لم يخرج لهم البخاري إلا مع وجود متابعة؛ إلا من كان حافظًا ثم اختلط كابن أبي عروبة، فيخرج له في الأصول مما رواه قبل اختلاطه، أو كان حافظًا لكن الكلام فيه من جهة البدعة مثل ذر بن عبدالله وعبدالوارث بن سعيد. وإلا ما كان من عمران بن مسلم، لكن البخاري يفرّق بين من أخرج له في الصحيح ومن أورده هو في الضعفاء، كما تراه في: (التهذيب) وغيره.

سياق رواة الشواهد عند البخاري في «صحيحه» ممن أوردهم في «الضعفاء»

(الصحيح) في: كتابه (الضعفاء)!

فأقول: ليس كل من أورده البخاري في كتابه (الضعفاء) يكون مردودًا عنده؛ فإن منهم من أورده في الضعفاء، وبيّن هو نفسه فيه أنه مقبولٌ محتجٌّ به؛ مثل أيوب بن عائذ، وذر بن عبدالله، والصلت بن مهران، وطلق بن حبيب، وخالد بن رباح، وغيرهم. فكتاب (الضعفاء) للبخاري في ذلك على نحو منهج (الكامل) لابن عدي، و(الميزان) للذهبي، و(لسان الميزان) لابن حجر، التي تذكر كل من تُكلِّمَ فيه، ولو كان الكلام في الراوي لا يُنزله عن درجة القبول، بل قد يكون كلامًا مردودًا من أساسه[1].

وبدراسة أولئك الرواة الذين ذكرهم في الضعفاء وأخرج لهم في الصحيح، تأكّد ما كنتُ أصّلتُه، من أنهم جميعًا لا ينزلون عن درجة القبول مطلقًا.

فرجعتْ هذه الشبهةُ على تقريري: دليلاً له، فلله الحمد والمنة!!

وبذلك أنتهي من بيان طريقة تميز رواة الأصول من رواة الشواهد حسب السياق الثاني لهذه المسألة.

السبب في كون طريقة التمييز في هذا السياق اجتهادية ظنية

وأنت تَلْحَظُ أنّ طريقةَ التميز في هذا السياق اجتهاديّةٌ، وهي في أغلبها ظنّية، وعليها مآخذ. إذ قد لا يعلم الذي يُريدُ التميزَ أن حديث فلانٍ من الرواة من أفراده في الصحيح، وقد لا يجد كلامًا في الراوي يُنزله عن أعلى درجات القبول مع وجوده أو وقوعه. أو العكس: بأن لا يجد كلامًا يرفعه عن أدنى درجات القبول، وقد تفوته متابعةٌ في الصحيح أو خارجه= فيختلّ بجميع ذلك اجتهاده. ثمّ ما أعْلَمَنا أن ما أوْصَلَنا إليه عِلْمُنا في ذلك الراوي، هو نفسُه الذي كان في عِلْم البخاريِّ أو مسلم؛ حتى نقول: هذا أخرجا له في الأصول، أو في الشواهد، بناءً على اجتهادنا الذي نزّلناهُ منزلةَ اجتهادِ

---

(١) وهذه الفائدة في منهج كتاب البخاري في (الضعفاء) لم أرَ من نَبّهَ عليها، ولله الحمد والمنّة.

ولتقريرها علاقةٌ بمن قال عنهم أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل: «ذكره البخاري في الضعفاء ويُحوَّل منه»، ونحو ذلك من العبارات، ولديّ دراسةٌ في ذلك.

الشيخين؟ ثم كيف أنازع في هذا التمييز، وأنا نفسي قد يتغيّر اجتهادي في طريقة إخراج الشيخين للراوي؛ بناءً على ما يستجدّ لي من معلومات حول منزلة الراوي في القبول، وحول طريقة إخراجهما له في الصحيح؟

ولولا أن هذا السياق الثاني الأمر فيه سهل والخطب فيه يسير؛ لأن الرواة حسب هذا السياق لا ينزلون عن درجة القبول، سواء قلنا: من رواة الأصول، أو من رواة الشواهد. لولا ذلك لما كان لتلك الطريقة في التمييز وَجْهٌ مقبول، مع تلك المآخذ التي عليها. أما والأمر فيها بتلك السهولة، فليس هناك مزيدُ عَتْب؛ إلا مع من قطع بشيءٍ في غير موضع القطع، أو مَارَى في محلّ لا يليق فيه النزاع.

وبعد تقرير هذين السياقين، أودّ أن أبيّنَ مِنْ أين أتى الغموضُ في هذا الموضوع، وكيف وقع الخلل في تقريره عند من تكلَّم فيه.

السبب في غموض هذا الموضوع ووقوع الخلل في تقريره عند من تكلم فيه

فالغموض والخلل حصلا بسبب الخلط بين السياقين السابقين، عند مَنْ سار في تمييز رواة الأصول من رواة المتابعات في السياق الأول على طريقة تمييز رواة الأصول من رواة الشواهد في السياق الثاني.

أي: عند من أراد أن يُميّز بين الرواة الذين لا ينزلون عند صاحبي الصحيح عن درجة القبول (ولو في أدناها) عمّن نزلوا عندهما إلى درجة الردّ والضعف الخفيف، فميّز المقبولين من المردودين عند صاحبي الصحيح بزعمه، بتلك الطريقة الاجتهاديّة الآنفة الذكر، بما عليها من مآخذ قويّة، لم نكن قد أغْضَيْنا الطرفَ عنها إلا لمّا كان المقصود منها تمييز مراتب المقبولين ضمن مراتب القبول عند صاحبي الصحيح. أمّا إذا صار المقصود من تلك الطريقة الاجتهاديّة تمييزَ المقبول من المردود، فلم يعد هناك وَجْهٌ للإغضاء والتساهل.

ومن فعل ذلك الحافظ ابن حجر!! [1]

(١) يقول الحافظ في هدي الساري (٤٠٣): «وأمّا الغلط: فتارةً يكثر من الراوي وتارة يقلُّ. فحيث يُوصف بكونه كثيرَ الغلط، يُنظر فيما أُخرج له: إن وُجد مرويًّا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط، عُلم أن المعتمَدَ أصلُ الحديث، لا خصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قادحٌ يوجبُ التوقّفَ عن الحكم بصحّة ما هذا سبيله. وليس في الصحيح (بحمد الله) من ذلك شيء».
فمع قوله: «وليس في الصحيح من ذلك شيء»، لكن ليس هذا هو محلّ البحث. =

وقد خولف في ذلك من كثيرين؛ كالدارقطني والحاكم، والمصنفين في شروط الأئمة، وكل من اعتدَّ بالتوثيق الضمني[1]. فكلّ هؤلاء على التفريق بين السياقين، على ما سبق بيانه. وهذا هو الذي كان ينبغي أن يكون، مع المآخذ التي ذكرناها على طريقة التمييز في السياق الثاني؛ وإلا لكان الخللُ كبيرًا، والتحكُّمُ في التمييز بغير دليل ظاهرًا، والمصادرةُ على المطلوب بينة، وادّعاءُ موافقةِ اجتهادنا لاجتهاد الشيخين بطريق الظن المرجوح (في الغالب) واقعًا.

أمّا بالتفصيل الذي وفَّق الله تعالى إلى تحريره، يتّضح الغامض، وينصلح الخلل، وتستوي الأمور على سوقها.

والله تعالى أحمد، هو أهل الثناء والحمد.

مراد الإمام الذهبي برواة الأصول والشواهد في كلامه هنا

فإذا انتهينا من بيان السياقين، والغموض والخلل اللذين وقعا بسبب عدم تحرير الكلام فيهما، نعود إلى كلام الإمام الذهبي: ما هو مراده في كلامه الآتي برواة الأصول والشواهد؟ وفي أيّ السياقين كان كلامه؟

والجوابُ ليس سهلاً، بل يحتاج إلى تأمُّل!

أُذكِّرُ أولاً بالمقصد الأصليّ الذي أورد الإمام الذهبيُّ من أجله هذا الفصل السابق واللاحق، وهو مقصد ظاهر من كلامه، أنه يريد أن يبيّنَ لنا طرائقَ معرفة الرواة الثقات من غيرهم، وكيفَ نحقّقُ مواقفَ النقّاد منهم. فذكر الأئمة النقّاد،

= ولكن محلّ البحث هو طريقة معرفة المقبول من المردود، وتقريره أن البخاري قد يخرج للمردود عنده في الشواهد المسندة في صحيحه.

وانظر: ترجمة أحمد بن أبي الطيب البغدادي في هدي الساري (٤٠٥- ٤٠٦)، وترجمة عبدالرحمن بن عبدالملك بن شيبة (٤٣٩)، حيث ذكر أن البخاري لم يحتجّ بهما؛ لأنه أخرج لهما في الصحيح أحاديث قد توبعا عليها. وذلك كثير عند الحافظ رحمه الله.

بيان أن الفهم الصحيح لمسألة تمييز رواة الأصول من الشواهد عند الشيخين كان مستمرًا إلى زمن الحافظ ابن حجر

(١) الغريب أنّ الفهم الصحيح استمرَّ إلى زمن الحافظ ابن حجر، فانظر هذه المسألة: علّق البخاري حديثًا في كتاب العلم، باب: القراءة والعرض على المحدّث، قائلاً: «رواه موسى وعلي بن عبدالحميد عن سليمان عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ». فقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ١٨٤): «وإنما علّقه البخاري لأنه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة». =

ومن دونهم من الحفّاظ، ومن دونهم من الثقات الذين وُثّقوا صراحةً دون تضعيف، ثم مَنِ استنبطنا توثيقَهم من تصحيح الأئمة دون تضعيف أيضًا، ثم وَلَجَ هذا الفصل الذي نحن بصدده، ليفصِّل الرواةَ الذين سنستفيد توثيقَهم من إخراج صاحبي الصحيح. إذن فالذهبي (هنا) لا يريد أن يبيِّن لنا ما هو حال رواة الأصول ورواة الشواهد عند صاحبي الصحيح، وإنما يريد أن يبيّن ما هو حالهم عندنا، وماذا سنخرج به من فائدة بعد إخراج الشيخين لهم؟

فالسياق هنا سياقٌ جديد، فهو سياق ثالثٌ!!!

لكن ما هو مقصود الذهبي برواة الأصول ورواة المتابعات والشواهد؟ هل يقصد برواة الأصول كل من أُخرج لهم في الصحيح مسندًا، وبرواة المتابعات من أُخرج لهم معلّقًا؟ كما في السياق الأول. أم أنه يقصد برواة الأصول الطبقة العليا من رواة الصحيحين التي عليها جُلّ اعتمادِ صاحبي الصحيح، وبرواة الشواهد الطبقة الدنيا منهم؟ كما في السياق الثاني.

الظاهر أنه يقصد المعنى الثاني، بدليل:

- قولِهِ في منتصف هذا الفصل «**ومن خرّج له البخاريُّ ومسلمٌ في الشواهد والمتابعات**»؛ إذ قد قرَّرنا أن الإمام مسلمًا ليس عنده رواة متابعات بالمعنى الأول أصلاً، وإنما عنده رواة شواهد بالمعنى الثاني، كما نصَّ عليه في: (مقدّمة صحيحه).

- وبدليل قوله عن هؤلاء الذين خُرِّج لهم في الشواهد: «**فكل من خرج له في الصحيحين فقد قفز القنطرة، فلا معدل عنه إلا ببرهان بيِّن**»؛ فقولُه:

= فتعقّبه العيني في عمدة القاري (١/ ٣٩٩) بقوله: «كيف يقول لم يحتجّ به، وقد روى له حديثًا واحدًا: عن ابن أبي إياس، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال...» وذكر الحديث.

فردّ عليه الحافظ في انتقاض الاعتراض (١/ ١١٧) بقوله: «هذا يؤيّدُ قولَه السابق: أنه لم يحتجّ به؛ لأنه من المكثرين، وإذا لم يخرج عنه إلا حديثًا واحدًا، له عنده أصلٌ من حديث غيره ممّن أكثر من تخريج حديثه كان في ذلك دلالةٌ على أنه لم يُخرج له إلا في الشواهد، والأمر فيه كذلك. لكنّ المعترض كأنه لا يُفرّق بين مطلق التخريج والاحتجاج». فهذا موقفٌ واضحٌ مفصل.

«**خُرِّج**»، وتشديدُهُ على أنهم لا ينزلون عن درجة القبول= هذا لائقٌ بمن أخرج له الشيخان إسنادًا، لا من علّق له البخاري في المتابعات.

وعلى هذا فرواة الأصول (هنا) هُم الطبقة العليا من اختيار الشيخين، ورواة الشواهد هم الطبقة الدنيا. وسبق أن بيّنّا طريقة تمييزهم، بتلك الطريقة الاجتهاديّة المشروحة آنفًا.

وهنا قد تنقدح شبهةٌ مأخوذةٌ من كلام الإمام الذهبي، عندما قال: «**من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين: أحدهما: ما احتجّا به في الأصول، وثانيهما: من خرَّجا له متابعةً وشهادةً واعتبارًا**»، فيقول قائل: ها هو وصف إخراج الشيخين لرواة الأصول بالاحتجاج، وأبى أن يصف إخراجهما لرواة الشواهد به، بل وصفه بمجرّد الإخراج، ممّا يدلّ على أنّ رواة الشواهد المسندة قد يكون فيهم من لا يُحْتَجُّ به عند صاحبي الصحيح، كما ذهب إليه الحافظ ابن حجر.

ويردّ هذه الشبهة كلامُه في هذا الفصل عن رواة الشواهد وهو كلامٌ صريحٌ بأنهم محتجٌّ بهم، هذا هو الأصل فيهم، «**فلا معدل عنه إلا ببرهانٍ بيّن**»، كما قال الذهبي.

كما يردُ هذه الشبهةَ إطلاقُه السابقُ في أول الفصل الماضي: «**ودونه من لم يوثّق ولا ضُعّف: فإن خُرّج حديث هذا في الصحيحين، فهو موثّقٌ بذلك**». فاستفادةُ التوثيق من مطلق التخريج، مع احتمال أن يكون الراوي مخرَّجًا له في الشواهد، يدلّ على أنّ كل من خُرّج له في الصحيح فقد احتجّ به صاحبُ الصحيح، ولذلك استفدنا توثيقَه من مطلق تخريجه؛ سواء أكان في الأصول أم في الشواهد.

وبهذا نخرج بأنّ الإمام الذهبي إن كان قد قصد معنىً معيَّنًا من تخصيص رواة الأصول بالاحتجاج، وعدم إطلاق ذلك على رواة الشواهد؛ إن قصد معنىً معيَّنًا، ولم يكن ذلك منه من باب تنويع العبارة= فلعله قصد بالاحتجاج ما كان قد قصده الحاكم من قَبْل بـ (الاعتماد)، على ما سبق بيانه.

* قال: «فمن احتجا به أو أحدهما، ولم يوثق، ولا غُمِز: فهو ثقة، حديثه قوي».

هنا يعود الإمام الذهبي إلى نحو ما كان قد قرّره سابقًا، وهو أنّ من أخرج له الشيخان، ولا وجدنا فيه توثيقًا صريحًا ولا تجريحا، فيكفيه إخراج الشيخين توثيقًا له.

من أخرج له الشيخان في الأصول ولم يجرح أويعدل فهو ثقة

لكن الكلام (هنا) عمّن أخرج له الشيخان في الأصول، بدليل تفصيله الذي بدأ به هذا الفصل، مع تخصيصه رواة الأصول بلفظ الاحتجاج، وتخصيصه رواة الشواهد بحديث مستقلّ في أواخر هذا الفصل.

ولا شك أنّ من أخرج له الشيخان في الأصول، ولا عُدّل ولا جُرّح، فهو ثقةٌ وأيّ ثقة.

قوله: «قوي» يساوي قولهم: «صحيح»

وفي قوله «حديثه قويّ» فائدة: وهو أن وصف (قويّ) يُساوي (صحيح) وإن كان السيوطي في: (التدريب) قد ذكر أن مصطلحي (جيّد) و(قويّ) يطلقان على الحديث الذي ارتقى عن الحسن، وتردّد الناقد في بلوغه حدّ الصحيح. والأمر في هذا سهل، وسبق الحديث عنه.

* قال: **«ومن احتجا به أو أحدهما وتُكلم فيه، فتارة يكون الكلام فيه تعنتًا، والجمهور على توثيقه، فهذا حديثه قوي»**.

من أخرجا له في الأصول وتكلم فيه فالكلام فيه إما بتعنت أو أن حديثه حسن

أي: إنّا ننظر في هذا الراوي؛ فإذا كان ممّن تُكلّم فيه: فإن الإنصاف والنظرَ العلميَّ المجرّدَ أوْصَلَنا في كثير من الأحيان إلى أن الكلام فيه بتعنُّتٍ، وأن من جرحه أخطأ في جرحه، أو تشدد في جرحه، فوصفه بما لا يستحق. فهذه صورةٌ من صور الرواة المتكلم فيهم.

وما زال الكلام عن رواة الأصول كما سبق.

* قال: **«وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار، فهذا حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن، التي قد نسميها من أدنى درجات الصحيح»**.

أي: وتارة يكون هذا المتكلَّم فيه الذي احتجّا به: ينزل بسبب الكلام الذي فيه عن درجة تمام الضبط إلى درجة ما يسميه المتأخرون بخفة الضبط.

وهذا تصريح من الذهبي بشيئين:

قد يخرج الشيخان الحديث الحسن باصطلاح المتأخرين

* **أما الشيء الأول**: فهو أنّ البخاري ومسلمًا قد يخرجان الحديث الحسن (بتعريفنا) في الأصول؛ لأنّ الحديث لم يزل متّصلاً عن رواة الأصول.

عامة العلماء يدرجون الحديث الحسن في الحديث الصحيح

* **وأما الشيء الثاني**: فهو أن عامة العلماء يدرجون الحسن في الصحيح؛ فإن ذكر الحافظ ابن حجر: ابنَ خزيمة، وابن حبان والحاكم: بأنهم ممن يسمون الحسن صحيحًا، فيضيف لنا الإمام الذهبي هنا: البخاري، ومسلمًا. ومن القوم إلا هؤلاء؟!

* قال: «فما في الكتابين (بحمد الله) رجل احتج به البخاري أو مسلم في الأصول، ورواياته ضعيفة، بل حسنة أو صحيحة».

فهذا تصريحٌ: بأنه قد يكون ما فيهما حسنًا، وقد يكون صحيحًا. وهذا الكلام الذي يقوله الإمام الذهبي لا يقوله تعصبًا، ولكن يقوله بناءً على استقراء وعلم، وهو أهل لذلك؛ لأنه قد أتى على الرواة المتكلَّم فيهم في كتابه: (ميزان الاعتدال)، و: (الكاشف)، و: (تذهيب التهذيب).

* قال: «ومن خرج له البخاري ومسلم في الشواهد والمتابعات: ففيهم من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردد، فكل من خرج له في: (الصحيحين) فقد قفز القنطرة، فلا معدل عنه إلا ببرهان بيِّن».

من أخرج له الشيخان في الشواهد فهو عندهما لا ازال في درجة القبول

يتكلم رحمه الله عمن أخرج له في المتابعات والشواهد، وسبق أن بيّنّا مراده برواة المتابعات والشواهد وهو: أنهم رواة الطبقة الدنيا من رجال الشيخين الذين يُعرفون بهاتيك الطريقة الاجتهاديّة الظنيّة. فيقول: إن في هؤلاء من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردد؛ فربما رجحنا أحد الأمرين.

وتنبَّه (هنا) إلى أنّ الإمام الذهبيَّ لم يزل يُفصّل ويَبْسُطُ مقصده، وهو كيف نعرف نحن الراوي الثقة والمقبول، ولم يكن مقصودُه بيانَ مراد الشيخين من الإخراج للراوي في الأصول أو في الشواهد، وإنما كيف نستفيد نحن من ذلك في الحكم على الراوي.

وعلى هذا: فقوله: **«ففيهم من في حفظه شيء، وفي توثيقه تردّد»، أي: عندنا، لا عند الشيخين.**

أو بعبارة أدقّ: أن يكون في رجال الشواهد في الصحيحين مَنْ في حفظه شيءٌ، لا ينزل به عن درجة القبول، عند الشيخين، ويعرفان ذلك فيهم= هذا لا إشكال في إثباته. لكن أن يكون في رجال شواهد الصحيح من يتردّد

الشيخان في قبوله، فهذا غير مقبول. إنما يقع التردّد في قبول حديثه خارج الصحيح عندنا، لا عند الشيخين، وفي حديثه خارج الصحيح؛ أمّا في الصحيح فمادام في الشواهد فلا يضرّه عندنا أيضًا.

اللهم إلا إن قصد الذهبي بالتوثيق المرتبة العليا من القبول، فيصحّ أن يقع التردّد فيه (أيضًا) للشيخين نفسيهما.

لكن المعنى الأول أرجح؛ لأنه هو المتّفقُ في الاستنباطِ مع مقصود الذهبي من هذه الفصول، كما شرحناه سابقًا.

ويؤكّد الذهبيُّ موقفَه من هذه المسألة بعبارته الأخيرة القاطعة، وهي أن كُلّ (كذا على العموم) من خُرّج له في الصحيحين، فقد تجاوز حَدَّ الردّ والتضعيف والإسقاط. هذا هو الأصل في جميع رجال الصحيحين، بلا تفريق بين رواة أصول أو رواة شواهد. ولا نترك هذا الأصل إلا بدليل قاطع، يُبيح تَرْكَ ذلك الأصل.

هكذا يختم الإمام الذهبي هذا التفصيل البديع، مليئًا بالفوائد والعلم الجمّ.

أحاديث الصحيحين ليست في مرتبة واحدة

* يقول: «**نعم، الصحيح مراتب**».

لا شك أن الصحيح (كما تقدم) درجات ومراتب، فليست كل أحاديث الصحيحين في مرتبة واحدة؛ فربما وجدنا حديثًا في: (الصحيحين) في الذروة العليا من الصحة، وربما وجدنا حديثًا في: (الصحيحين) دونه درجةً في التمكن من صفات القبول. هذا من ناحية دراسة السند.

كل أحاديث الصحيحين إلا ما استثني مفيدة للقطع واليقين

أما من ناحية حكم ذلك الحديث: فكلُّ أحاديث الصحيحين: (إلا ما استثناه أهل العلم) مفيدةٌ للقطع واليقين بلا استثناء؛ وإن قلنا بتفاوت مراتب الصحة في: (الصحيحين)، فلا يعني ذلك أن أحاديث (الصحيحين) فيها ما يفيد الظن، بل كلُّها مفيدة لليقين بدرجاته. وهذا ما قرره كثيرٌ من أهل العلم، وعلى رأسهم: ابنُ الصلاح. بل قرَّره كثيرٌ من المتكلمين الذين هم من أبعد الناس عن العلم بالسنة، وقد نقله عنهم: ابنُ كثير، وابن حجر، وشيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وسمّى بعض أعيانهم: كأبي إسحاق الإسفراييني،

وابن فورك، وأبي الطيب الطبري، وأبي إسحاق الشيرازي، وشمس الأئمة السرخسي، وغيرهم من علماء المذاهب الأربعة، ومن الأشعرية. بل قال: «**وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامّة**».

* قال: «[illegible]».

بيان تفاوت درجات الرواة

في هذا بيانٌ لتفاوت درجات الرواة؛ فمنهم (١) الثقة الذي لا خلاف في توثيقه، ومنهم (٢) المقبول الذي اختلف في ضبطه وإتقانه لكنه مازال في درجة القبول، ومنهم (٣) الضعيف خفيف الضعف: وهو العدل الذي تُكلِّم في حفظه وضبطه؛ فكان سيِّئ الضبط والحفظ، ومنهم (٤) من تُكلِّم في عدالته وشُكِّك في صحة ديانته: وهذا هو متروك الحديث، ومنهم (٥) من كُذِّب صراحةً: وهذا هو أشد أنواع الطعون في باب الأخبار. فهذه هي مراتب الرواة الخمسة الشهيرة.

فائدة معرفة مراتب الحديث الصحيح

* قال: «[illegible]».

أي: إنَّ فائدة معرفة مراتب الصحيح، إنما تظهر عند تعارض الروايات؛ فإنما رتبنا الصحيح إلى مراتب: حتى إذا تعارضت الروايات، ولم يمكن الجمع ولا القول بالنسخ= كان الترجيح، ومن بين وجوه الترجيح: أن ننظر في الأقوى سندًا.

صعوبة حصر الثقات في مصنف

* قال: «وحصر الثقات في مصنف كالمتعذر»[1].

أي: هناك صعوبة كبيرة جدًّا أن يكون هناك مؤلَّف وكتاب يجمع كل الثقات؛ لأن أعدادهم وفيرة وكبيرة جدًّا، وقد يخفى علينا توثيق لعالم في وقت، ثم يظهر لنا توثيقه في وقت آخر، وقد يخفى علينا توثيق أحد الأئمة لراوٍ، ويظهر لغيرنا. فدعوى الاستقصاء الكامل في هذا الباب كالمتعذر، وإن كانت جهود العلماء المتتالية والتي يكمل بعضها بعضًا= ربما ساعدت

(١) هذا كان ينبغي على المحقِّق أن يجعله في مقطع جديد.

على حصر أسماء الثقات؛ لأن حصر من قيل فيه (ثقة) ممكن، لكن لكثرة وانتشار هذه العبارات في كتب الحديث الكثيرة= جعله كالمتعذِّر، فقوله كـ(المتعذّر) يدل على عدم قَطْعه بتعذّره.

يستحيل حصر المجهولين في مصنف

* قال: «**وضبط عدد المجهولين مستحيل**».

في هذا قَطْعٌ باستحالة حصر أسماء المجهولين، بينما في الثقات استصعب حصرهم ولم يقطع باستحالته؛ والسبب في ذلك: أن المجهول ليس هو (فقط) كل من قيل فيه: (مجهول)، بل هو كل من لم نجد فيه جرحًا ولا تعديلاً، وهو حال الأكثرية في كل زمن؛ فتعذَّر من هذا الباب حصر عدد المجهولين.

أمَّا أن نجمع كلَّ من قيل فيه: (مجهول)، فهذا نقول فيه مثلما قلنا. في: (ثقة)، فهو كالمتعذر. إلا إذا تتابعت جهود العلماء، على مدى عصور، على تتميم هذا العمل؛ فإنه لن يكون متعذّرًا حينها.

* قال: «**فأما من ضُعِّف، أو قيل فيه أدنى شيء، فهذا قد ألفت فيه مختصرًا قد سميته بـ (المغني)**».

يمكن جمع أغلب الضعفاء

هنا يتكلم عن القسم الثالث: وهو كل من تكلم فيه؛ سواء كان ضعيفًا والكلام فيه بحق، أو كان ثقة والكلام فيه بغير حق، أو كان صدوقًا وكان الكلام الذي أنزله عن درجة الضبط الكامل بحق. فكل هؤلاء ألف فيهم الحافظ الذهبي كتابًا سماه: (المغني في الضعفاء).

للإمام الذهبي أربعة كتب في حصر الضعفاء

** **وللإمام الذهبي أربعة كتب في حصر أسماء الضعفاء**:

* **الكتاب الأول**: كتاب: (ديوان الضعفاء): وهو أول كتاب ألفه في الضعفاء.

* **الكتاب الثاني**: كتاب (ذيل ديوان الضعفاء): وهو ذيْلٌ على كتابه الأول.

* **الكتاب الثالث**: كتاب: (المغني في الضعفاء): وقد ضمَّ فيه الذيل إلى الأصل، وزاد فيه زيادات.

لم يجمع «ميزان الاعتدال» جميع الضعفاء

* **الكتاب الرابع:** كتاب: (ميزان الاعتدال): وهو آخرها، وأعظمها، وأوسعها: وهو كتاب مليءٌ بالفوائد، لم يؤلف بعده مثله أبدًا، فهو من أجلِّ كتب الضعفاء، ولا يغني عنه الكتاب الذي ألَّفه الحافظ ابن حجر بعده وهو: (لسان الميزان)؛ لأن شرط الحافظ في: (اللسان): أن لا يترجم فيه إلا لمن ليس من رجال: (تهذيب الكمال)، فأخرج من: (ميزان الاعتدال) كل من تُرجم لهم في: (تهذيب الكمال). فتبقى تراجم الرواة الذين هم من رجال أصحاب الكتب الستة في: (ميزان الاعتدال) كثيرةَ الفائدة، وفيها فوائد ربما لاتجدها في: (تهذيب التهذيب)، ولن تجدها في: (لسان الميزان)؛ لأن من شرط: (اللسان) أن لايذكر هؤلاء الرواة.

رأى بعضنا «لسان الميزان» فاته عدد من الضعفاء

ولذلك يبقى لكتاب: (ميزان الاعتدال) مزية كبرى في كتب الرواة المتكلم فيهم، ثم يأتي بعده كتاب: (لسان الميزان)، وهو كتاب عظيم وجليل، وميزة هذا الكتاب: أنه أضاف عبارات جرح وتعديل على الرواة الذين من شرطه، وأضاف تراجم جديدة لم يذكرها الإمام الذهبي؛ إما لعدم دخولها في شرطه، أو لأنها من شرطه لكنها فاتته[1].

* قال: «[illegible]».

لا يتصور أن الذهبي كان يظن أنه لم يفته شيء من الضعفاء

كأنه يقول قد جمعت هؤلاء الرواة المتكلم فيهم وحصرتهم في كتاب: (ميزان الاعتدال)، ولكن لا يُتصور أن الإمام الذهبي كان يظن أنه لم يفته شيء من الضعفاء؛ لأن كل من عرف طريقة جمع الرواة المتكلم فيهم، أو عبارات الجرح والتعديل= يعرف أن مجال الزيادة في ذلك لن ينقطع.

لكن الإمام الذهبي يظن أنه استوعب غالبها، وأنه لم يفته إلا العدد اليسير جدًّا منهم. وهذا التصور لو تصوره الإمام الذهبي، فإنه لم ينفرد به، بل سبقه إليه (أيضًا) ابن عدي في كتابه: (الكامل)، والذي اشترط فيه: أن يذكر كل من تكلم فيه، وهو كتاب عظيم، وهو أجل ما كُتب في كتب الضعفاء

(١) وقد شرفني الله (تعالى) بأن ذيّلتُ على كتاب لسان الميزان بكتاب مطبوع، باسم (ذيل لسان الميزان).

للعلماء المتقدمين السابقين، وفيه مزايا لا توجد في غيره، ومن أهمها:

١- أنَّ مؤلفه من أئمة النقد المتقدمين.

٢- أنه يُسنِد الأحاديث، ويُبيِّن عللها، ويتكلم عنها، فهو كتاب جرح وتعديل، وكتاب علل أيضًا. فهذا الكتاب ألَّفه ابن عدي، وتصوّر أنه لم يفته أحدٌ ممن تُكلِّم فيه، وصرّح بذلك في مقدمته؛ حيث قال: «**كلُّ من لم أذكره في: (الكامل) فهو إما ثقة، أو صدوق**». فإن كان هذا هو ظن ابن عدي، مع أن العلماء جاءوا بعده وذيلوا على كتابه هذا، ثم جاء الذهبي وأخذ هذه الجهود كلها فضمها إلى بعض، وأضاف أيضًا إضافات= فيحقُّ للذهبي بعد ذلك أن يتصور أنه لم يفته أحد.

ظن الحافظ ابن حجر أنه استوعب جميع الضعفاء

ثم جاء الحافظ ابن حجر وزاد زيادات، ثم قال في آخر كتابه: (اللسان) ما يدلُّ على أنه ظن أنه استوعب كل الضعفاء والمتكلم فيهم، فقال: عن كتابيه (تهذيب التهذيب) و(لسان الميزان): «**فإن لم يجده، لا ههنا ولا ههنا، فهو إمّا: ثقةٌ، أو مستور**» (١). ومقصوده بالمستور: المترجم بلا جرح ولا تعديل ولا تجهيل صريح، أو الراوي غير المترجم أصلاً؛ لأنّ هذا هو مقتضى الحصر الذي يدل عليه شرط الكتابين.

باب جمع الضعفاء لا يتصور إغلاقه

والمقصود: أن هذا الباب باب لا يتصور أنه سيقفل، والزيادة فيه ستبقى مستمرة، لكن يمكن (كما ذكرت) مع توالي الجهود وتتابعها: أن نصل إلى درجة نعتقد معها أنه لم يبق إلا الشيء اليسير من المتكلم فيهم.

فائدة جمع وتقصي العلماء لأسماء الضعفاء

لكن هذا الجمع المستقصي والتتميمات التي للعلماء يفيد فائدة كبيرة جدًّا ولا شك؛ بأنْ لو وجدنا قرائن تدل على شهرة راوٍ، وعلى كثرة محفوظه، وعلى أنه كان معروفًا عند أهل العلم، ولم يكن أمره خفيًّا عليهم، ثم مع ذلك لم يذكر في شيء من كتب الضعفاء= فهذا يكفي للقول بقبوله في الحقيقة.

---

(١) لسان الميزان (٦/ ٥٠٤).

وأعجب بعد ذلك غاية العجب ممن ادّعى أن الحافظ لم يقصد الاستيعاب، هو لو قال لم يَدّعِ الاستيعاب لكان له وجهًا، لولا عبارة الحافظ السابقة، التي لم تجعل حتى لهذا الزعمِ وجهًا!

إذ لا يُتَصور أن يغيب هذا الراوي المشهور عن أذهان كل من ألف في الضعفاء، مع تعمدهم وسعيهم للاستقصاء، ومع تتميم الواحد منهم لعمل الآخر، ومع توفُّر الدواعي لذكره وعدم الغفلة عنه. ففي هذا قرينةٌ على التوثيق إذ إن تركهم لذكره في كتب المتكلَّم فيهم، مع ذلك كُلّه، يُرجِّحُ أن يكون معروفًا عندهم بالوثاقة؛ ولذلك لم يذكروه[1].

* * *

(١) ومثال هؤلاء (حتى لا يُحْسَبَ هذا القول تنظيرًا عقليًا بعيدًا عن الواقع): محمد بن سعد الباوردي صاحب الكتاب الذي ينقل عنه العلماء في معرفة الصحابة.